

71 ما حكم الجهاد لنصرة المسلمين المستضعفين؟ هل يجب للجهاد إذن الوالدين غير المحتاجان للرعاية؟

عبدالعزیز بن باز

والاخ صاحب السؤال الاول يعني آآ انا يا ريت مضمونه بس هو يريد ان يقرأه كله. نعم. آآ لو افترضنا ان الاعداء استولوا على احد بلاد المسلمين وحاول اهل هذه البلد مجاهدتهم ولم يتمكنوا وطلبوا العون من اخوانهم المسلمين في البلاد الاخرى. فهل يجب على المسلمين نصرتهم؟ واذا كان احد الناس لديه والدته ويوجد من يعولها غيره ويقوم بشؤونها. ولكن لان الامة تخاف دائما على ابنها لا سيما في ايامنا هذه بحيث ضعف الايمان فهل له ان يذهب الى الجهاد بدون موافقتها ام لا سيما انه في بلد يتعرض الى المنكر ولا يستطيع تغييره؟ هذا السؤال اذا هجم اذا هجم العدو على اي بلد واهلها لا يستطيعون الدفاع وجب ان يعانوا على الاقرب منهم فالاقرب. وجب ان يعانوا على صرف العدو. فان كان من يليهم يكفي والا وجب على البعير ان يساعده حتى تحصل الكفاية. يراد العدو ودفعه عن المسلمين واذا هجم على البلد اللي فيها الام وفيها ولدها جاهد مع الناس للعباد التي هجم عليه فيها اما اذا كان في بلد غيرها فالجهاد في امة اولى عن النبي عليه الصلاة والسلام. واما المسلمون فعليهم ان يجاهدوا مع البلد المهجوم عليهم اذا كانت اذا كانت القوة الموجودة في البلد او ما يقاربها لا تكفي وجب على الباقيين ان يساعدوا حتى تحفظ الكفاية. نعم. حتى للمسلمين شيء واحد حتى لو كان هناك من يعول امها غيره ولو ظاهر النصوص ولو انه الماء ما استحصى النبي صلى الله عليه وسلم. وغيره. نعم